

وزارة الأشغال العامة والنقل

المديرية العامة للنقل البري والبحري
دائرة الملاحة البحرية - قسم الإجازات والملاحين

إسم المعاملة: طلب إجازة طاه أو مضيف.

• المستندات المرفقة وأماكن إنجازها.

١. إخراج قيد، سجل عدلي، شهادة صحية، صورتان مصدقتان.
٢. شهادة بصفة طاه أو مضيف من مدرسة بحرية معترف بها أو إفادة بهذه الصفة من إحدى المؤسسات الفندقية أو السياحية تثبت انه عمل لديها لمدة ٦٠ شهراً على الأقل.

• آلية سير الملف، مدة إنجاز ه والرسم المتوجب.

الرسم المتوجب	مدة إنجاز ه	آلية سير الملف
طابع مالي بقيمة ١٠٠٠ ل.ل على الطلب	٥ ايام على الأكثر	<ul style="list-style-type: none">• تقديم طلب خطي الى قلم المديرية، مؤرخ ، موقع من صاحب العلاقة .• يعرض الطلب على المدير العام للنقل البري والبحري فيحيله الى رئيس مصلحة النقل البحري الذي يحيله الى قسم الملاحين والإجازات لتدقيقه ودراسته وإحالته الى لجنة المعادلات.
٨٤،٠٠٠ ل.ل وفقاً للجدول رقم ٩ من موازنة ١٩٩٣		<ul style="list-style-type: none">• لدى إستيفاء الشروط المطلوبة، يعد رئيس هذا القسم بطاقة الإجازة ويرفعها الى المدير العام للتوقيع بالتسلسل الإداري.